

# المفهوم الصحيح لعبارة " الأجر على قدر المشقة " | | الشيخ عبد المحسن الزامل (48-6)

عبدالمحسن الزامل

هذا سائل يقول هل الاجر على قدر المشقة في الطاعة هذه اورد هذه الكلمة اوردها بعض العلماء وجعلها كقاعدة ومن ذكرها القرافي وقالوا الاجر على قدر المشقة لكن هذه لا تصح قاعدة - [00:00:06](#)

لا تصح قاعدة ان الاجر على قدر المشقة ولذا زاد فيها بعض العلماء او عدلها وادخل فيها فقال الاجر على قدر المنفعة والمصلحة الاجر على قدر المنفعة والمصحف. اذ المشقة ليست مقصودة في الشريعة. وما جعل عليكم في الدين من حرج - [00:00:24](#)

ان هذا الدين يسر من يشاد الدين يغلبه فالشريعة مبنية على اليسر وعدم المشادة وعدم المغالبة في اخبار كثيرة عنه عليه السلام وفي الدالة في الكتاب والسنة. كما لا يخفى. وقاعدة الشريعة المشقة تجري بالتيسير. فليست المشقة - [00:00:48](#)

انما اذا كانت المشقة متولدة عن الطاعة او ملازمة للطاعة ملازمة دائم مثلا آآ يعني ليست المشقة ان يعني المشقة القوي العظيمة هذي لا تلازم لكن المشاققة التي تكون ملازمة بالمشاق اليسيرة او كانت المشقة في حال دون حال - [00:01:11](#)

مهي للوضوء بالماء البارد في الشتاء مثلا ونحو ذلك فهذه يكون الاجر فيها اه بحسب المشقة لكن لا انه يقصد المشقة. ولذا قال عليه الصلاة والسلام في حديث عائشة اجرك - [00:01:37](#)

على قادر ان اصابك في الحج الحديث الصحيح وهو في الصحيحين او في البخاري. اجرك على قدر نصبك لان الحج يكون فيه مشاق وفيه آآ بذل جهد ولهذا قال سبحانه وتحملوا اثقالكم الى بلد لم تكونوا بالغيه - [00:01:51](#)

الا بشق الانفس. فالمشقة ليست مقصودة. انما اذا تولدت عن هذا العمل فلا بأس. ولذا قال عليه الصلاة والسلام في حديث جابر لما ارادوا النقلة الى المسجد وكانوا بعيدين. قال بني سائمة دياركم تكتب اثاركم. دياركم تكتب اثاركم. يعني الزموا دياركم - [00:02:12](#)

الزموا دياركم. حديث ابي بن كعب في صحيح مسلم ذلك الرجل الذي كان بين المسجد وفيه انه قال اه ارى انه ان يكتب الله خطاك كلما ذهب وكلما جاء. وكان بعيدا عن المسجد فقال قد اعطاك الله ذلك كله. قد اعطاك الله ذلك كله في - [00:02:35](#)

انطاك الله ذلك كله اه فريدة المشقة لا تقصد ولا يتكلف الانسان المشقة. فلو ان انسان في ايام الشتاء الماء بارد وعنده ماء دافي فلا يتكلف الوضوء بالماء البارد قصدا للمشقة. قصدا للمشقة بل هذا من التكلف في الحقيقة - [00:02:55](#)

بل ما دام اه وضوءه بالماء اه مسخن يكون اعون على العبادة وانشط له وابلق في اسمه اسباغ الوضوء يكون اولى يكون اولى. كذلك المشقة هذه آآ في الغالب تكون من باب - [00:03:19](#)

مسائل تكون من باب الوسائل. ولذا لو ان انسان قال هل امشي على قدمي المسجد او اركب يقول اصل المشي افضل. المشي افضل لما ورد من ادلة في الخطوات والقصد الى المسجد في الاحاديث المعروفة في هذا. لكن لو كان - [00:03:39](#)

مشيه على قدميه يورثه مشقة وتعيب يمنعه او يضعفه حضوره في الصلاة اللي هو القصد القصد في هذه الحالة آآ ركوبه افضل. تحصيلها للغاية لان سير المسجد والمشي وسيلة وان كان عبادة وعبادة لكنه عبادة متوسل بها الى غيرها. والقاعدة - [00:03:57](#)

ان الوسائل المقاصد افضل من الوسائل هذه القاعدة والاصل في بعض الاحوال قد تكون الوسائل افضل من المقاصد. في بعض الاحوال خاصة. لكن القاعدة ان المقاصد والغايات افضل من الوسائل. فاذا ترتب على - [00:04:25](#)

الوسيلة هذه تفويت المقصد والغاية فعليه ان يراعي هذا ولو فات شيء مما يتعلق الفضل الوارد في الوسيلة تحصيلها لاعلى المصلحتين تحصيلها لا على وهذا بحث واسع لاهل العلم فالاجر على قدر المنفعة والمصلحة التي تحصل من هذا - 00:04:45

العمل - 00:05:10